

مرسوم سلطاني
رقم ٨٨/٩٢
بتعديل بعض مواد قانون المساكن الاجتماعية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٧/٣٥ باصدار قانون المساكن الاجتماعية وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تجرى التعديلات المرافقة على المادتين (٣ و ٦) من قانون المساكن الاجتماعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٧/٣٥ المشار اليه .

مادة (٢) : على وزير الاسكان وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا المرسوم كل فيما يخصه .

مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

صدر في : ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٠٩ هـ

الموافق : ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٨٨ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٩٨) .
الصادرة في ١/١/١٩٨٩ م .

التعديلات

تعديل المادتين (٣ و ٦) من قانون المساكن الاجتماعية المشار اليه على النحو التالي :

مادة (٣) : تضاف بعد تعريف « الوزارة » العبارة الآتية :
« الوزير : وزير الاسكان » .

مادة (٦) : تضاف فقرة جديدة نصها الآتي :
« ز- ألا يكون قد منح أرضا سكنية من الدولة » .